

٥٨ / ٢٢ - الأسلوب والطرق التي يرجح أن تكون الأكثر فعالية في منع الجرائم وتحسين معاملة المجرمين

ان الجمعية العامة

اذ تشير الى قرارها ٢٠٢١ (٤ - ٤٧) المتخذ في ١٨ كانون الاول / ديسمبر ١٩٢٢
الذى يوجهه كلفت لجنة مخالفة مع الجرائم ومتناهتها بتقديم تقرير عن الاساليب والطرق التي يرجح أن تكون الافضل فعالية في مخالفة مع الجرائم وتحسين معاملة المجرمين ، بما في ذلك توصيات بشأن انساب التدابير التي تتخذ في ميادين مثل تنفيذ التوانين والاجراءات القضائية والمارسات الاخلاقية ،

وأن يساووها القلق من الاتجاهات الحالية في مجال الجريمة في بلدان عديدة من العالم ، والتي تدل على ظهور وانتشار أشكال جديدة من الجرائم الخطيرة والمنظمة ،

١ - تحيط علما بالقرير المعنون "الاساليب والطرق التي يرجع ان تكون الاكثر فعالية في ضع الجرائم وتحسين معاملة المجرمين" والوارد في تقرير لجنة منع الجرائم ومكانحتها عن افعال دوتها الرابعة (١٦) باقتداره يمثل خط ارشاديا لانشطة الام الصدقة المقبلة الموجهة الى مهارين ضع الجرائم والجناح ومكانحتها ، ومعاملة المجرمين ؟

٢ - تدعو الدول الاعضاء الى استخدام ذلك التقرير، حسب الاقتضاء، عند وضع السياسات والاستراتيجيات الوطنية لمنع الجرائم؛

٣ - تدعو الدول الاعضاً، وكذلك المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية المهنية ذات المركز الاستشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي والوكالات المتخصصة ، السفن ان تتعاون فيما بينها تعاوناً ناجماً ، سعياً الى تحقيق الأهداف المبينة في التقرير ؟

٤ - ترجو من الأمين العام أن يحصل على تسهيل التعاون المنوه به في الفقرة ٢ أعلاه؛

٥ - تحت جمع الدول الاعضاً وكذلك المنظمات الدولية الحكومية والمنظمات غير الحكومية على دعم مندوب الام المتحدة الاستثنائي لغرض الدفاع الاجتماعي ، وكذلك المعاشر الدولي والاقليمية المعنية بمنع الجرائم و مكافحتها ؛

٦ - توصي بأن يسترشد الأمان العام بالقرير المذكور في وضع الاقتراحات الخالصة بالخطط المقيدة المتوسطة الأجل المتعلقة بمنع الجرائم والقضاء الجنائي .

الجلسة العاشرة
٨ كانون الأول / ديسمبر ١٩٢٢